

## تفسير البحر المحيط

@ 444 ومشيه في الأسواق والظاهر أن هذا الجعل كان يكون في الدنيا لو شاءه □ . وقيل : في الآخرة ودخلت إن على المشيئة تنبيهاً أنه لا ينال ذلك إلا برحمته وأنه معلق على محض مشيئته ليس لأحد من العباد على □ حق لا في الدنيا ولا في الآخرة . والأول أبلغ في تبكيت الكفار والرد عليهم . قال ابن عطية : ويرده قوله بعد ذلك { بَلْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا } انتهى . ولا يردده لأن المعنى به متمكن وهو عطف على ما حكى عنهم يقول : بل أتى بأعجب من ذلك كله وهو تكذيبهم بالساعة . وقرأ الجمهور { وَيَجْعَلْ } بالجزم قالوا عطفاً على موضع جعل لأن التقدير إن يشأ يجعل ويجوز أن يكون مرفوعاً أدغمت لامه في لام { لَكَ } لكن ذلك لا يعرف إلا من مذهب أبي عمرو والذي قرأ بالجزم من السبعة نافع وحمزة والكسائي وأبو عمرو ، وليس من مذهب الثلاثة إدغام المثليين إذا تحرك أولهما إنما هو من مذهب أبي عمر وكما ذكرنا . وقرأ مجاهد وابن عامر وابن كثير وحميد وأبو بكر ومحبوب عن أبي عمرو بالرفع . قال ابن عطية : والاستئناف ووجهه العطف على المعنى في قوله { جَعَلَ } لأن جواب الشرط هو موضع استئناف . ألا ترى أن الجمل من الابتداء والخبر قد تقع موقع جواب الشرط ؟ وقال الحوفي من رفع جعله مستأنفاً منقطعاً مما قبله انتهى . وقال أبو البقاء وبالرفع على الاستئناف . وقال الزمخشري : وقرء { وَيَجْعَلْ } بالرفع عطفاً على { جَعَلَ } لأن الشرط إذا وقع ماضياً جاز في جوابه الجزم والرفع كقوله : % ( وإن أتاه خليل يوم مسألة % . يقول لا غائب مالي ولا حرم .

. % )

انتهى . وهذا الذي ذهب إليه الزمخشري من أنه إذا كان فعل الشرط ماضياً جاز في جوابه الرفع ليس مذهب سيبويه ، إذ مذهب سيبويه أن الجواب محذوف وأن هذا المضارع المرفوع النية به التقديم ، ولكون الجواب محذوفاً لا يكون فعل الشرط إلا بصيغة الماضي . وذهب الكوفيون والمبرد إلى أنه هو الجواب وأنه على حذف الفاء ، وذهب غير هؤلاء إلى أنه هو الجواب وليس على حذف الفاء ولا على التقديم ، ولما لم يظهر لأداة الشرط تأثير في فعل الشرط لكونه ماضي اللفظ ضعف عن العمل في فعل الجواب فلم تعمل فيه ، وبقي مرفوعاً وذهب الجمهور إلى أن هذا التركيب فصيح وأنه جائز في الكلام . وقال بعض أصحابنا : هو ضرورة إذ لم يجء إلا في الشعر وهو على إضمار الفاء والكلام في هذه المذاهب مذكور في علم النحو . وقرأ عبید □ بن موسى وطلحة بن سليمان { وَيَجْعَلْ } بالنصب على إضمار أن . وقال أبو

الفتح هي على جواب الشرط بالواو ، وهي قراءة ضعيفة انتهى . ونظير هذه القراءات الثلاث قول النابغة : % ( فإن يهلك أبو قابوس يهلك % .  
ربيع الناس والشهر الحرام .  
( % % ) ونأخذ بعده بذناب عيش % .  
أجب الظهر ليس له سنام .  
) % .

يروى بجرم نأخذ ورفع ونصبه . { بَلَّ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ } قال الكرمانى :  
المعنى ما منعهم من الإيمان أكلك الطعام ولا مشيك في السوق ، بل منعهم تكذيبهم بالساعة .  
وقيل : ليس ما تعلقوا به شبهة بل الحامل على تكذيبك تكذيبهم بالساعة استثقلاً للاستعداد  
لها . وقيل : يجوز أن يكون متصلاً بما يليه كأنه قال { بَلَّ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ }  
فكيف يلتفتون إلى هذا الجواب ، وكيف يصدقون بتعجيل مثل ما وعدك في الآخرة وهم لا يؤمنون  
بالآخرة انتهى . وبل لترك اللفظ المتقدم من غير إبطال لمعناه . وأخذ في لفظ آخر {  
وَأَعْتَدْنَا نَارًا } جعلناه معداً . { سَعِيرًا } ناراً كبيرة الإيقاد . وعن الحسن : اسم من  
أسماء جهنم . { إِذ }